

فها حيث لا مصدر معترف به يسر على وجه الدوام قواعد المألومة^(١)، يتجه بحثنا إلى ما اصطالحنا على تسميته بالمعاهدات، سواء أكانت ثنائية أم متعددة الأطراف، لنستفسر أصولها وشرائط انعقادها المتفق عليها، لمعرفة السبب المباشر في صفة الأزام التي لها. غير أن رجال القانون لا يتركوننا تستبد بنا الحيرة وتطول، فهم يصدموننا بجوابهم التقليدي المبهم، بلخصونه في أن المعاهدة عقد ينطوي بذاته على عنصر إرثامه، على وجه صريح أو ضمني، حاميين أنهم بذلك قد فكروا الفعدة وحسموا المشكل وجاءونا بفصل الخطاب!

وهو في الواقع جواب، وليكنه جواب على سؤال آخر غير سؤالنا الذي يحدد نفسه بنفسه، وإن قصد به سائله إلى أمر معقد أو غير محدود.

السائل لا يعني بما سأل غير أن يعرف العلة في أن القانون الدولي، سواء أكان في صورة معاهدة أم اتفاق، ملزم، وهل صفة الأزام فيه مستمرة في كل الحالات، وباقية له على وجه الدوام؟

ومرة أخرى نقول إن جواباً مقنعاً على هذا السؤال لن نلتمسه في قواعد القانون الدولي نفسه، ولكننا وأصلون إليه عن طريق دراستنا لكلا النظريتين الطبيعية والمادية، التي وتئي كل منهما وجهاً في تعليل الصفة الأزامية لقاعدة القانون، في نطاقية: الخاص والعام. فدعاة «اليوتوبيا» من أنصار المنصب الأخلاقي يؤمنون بأن المصدر الأول للقانون هو سلطان ثابت المسود واسع التيم يسمره القانون الطبيعي، وهو في زعمهم لا يتغير بتغير الزمان والمكان، وإن تطورت هذه العقيدة في الأزمنة الأخيرة تحت ضغط من استحالة الظروف والملازمات، وما أحدثته من تغير بعيد المدى في وجهات الحياة.

أما الفريق الثاني من دعاة المنصب المادي، فهم يردون إلى عنصر «القوة» شتى ظواهر الحياة في المجتمع. ومن ثم بأن سلطان التشريع ما كان ليقدر له الوجود أصلاً لولا استناده إلى القوة التي يرون أن مظهرها الأوحدهو إرادة الدولة، ومن هذه الإرادة، التي رمز إلى القوة، تنبثق شتى ظواهر الحياة المدسنة لكيان الدولة. وهؤلاء هم أنصار «المنصب الواقعي» أو دعاة الفلسفة الرضعية^(٢).

ولما كانت المذاهب التقهية التي تصنف القانون في تطور دائم، فإن النظريات الميتافيزيقية الأولى التي خلفها لنا آراء الفريقين السابع عشر والثامن عشر، لم تشف غليل المحدثين من

(١) إلى أن يحدد النظم العالمي الجديد عملاً. سلطان التشريع الدولي ومصدره.

Les Positivistes (٢)

أنصار النزعات الفلسفية الواقعية، به المشايخين لمذهب « البيوتوبيا »، من الميتافيزيقيين المعتدلين الذين لا يريدون أن يجانبوا حدود الواقع المعقول فيما يهتدون إليه من ضروب التعليل والتفسير لأركان الاجتماع البشري.

وعكذا لاجت في أفق الفقه العالمي قيم جديدة واستجدت في ميادين التشريع نظريات بل أهدان جديدة. فالفيلسوف « بنتام » ينادي بمذهب المنفعة ويحمله أساس القاعدة القانونية غير مدافع. وفي عصر سيادة النزعة العقلية واستفحال شأنها، نسب أنصارها العقل الحكماً يحكم بين الناس بالعدل، ويبني للإنسانية الشقية بهرام غرازها، وعماية دوائها، دعام الحضارة العقلية التي تجوز بالإنسان المتمدن مغارة الشقاء المقيم إلى أرض انعيم المرعود. على حين راجح المتأخرون، في عصر سيادة الجماهير، ويزوغ بحر الحقوق، والحريات الفردية، ينادون بفلسفة أو واجب أو مذهب التضامن الاجتماعي بين الأفراد الذي هو الأساس الأول في كيان الدولة^(١). ومذهب فرينك ثاك إلى تحكيم قيمة أخلاقية مبهمة الحدود والمعال، ونعنها بـ « الاحساس المطلق بالحق »^(٢). ومن قبل، ذهب الفيلسوف « إسمينوزا » إلى مذهب وسط زعمه حلاً موقفاً للشكل الأبدي بين ظلم المثال، وطلم الواقع في ميادين الأخلاق والقانون، فقد قبل الفيلسوف فكرة القانون الطبيعي، ولكن بعد أن جرّدها من جوهر معناها المثالي وجعلها منوطة بحق الأقوى؛

وقد زرع بعض متأخري الوضعيين منزع إسمينوزا الفلسفي، ومال فرينك آخر منهم إلى تحكيم عامل التطور التاريخي، وذهبت جماعة ثالثة، فتأثرت بأحداث الانقلاب الصناعي في القرن الماضي، وما كان من استطراد ذبوله السياسية التضعضاضة في هذا القرن، إلى استبداء مبدأ التفسير الاقتصادي للقانون، مما كان سبباً في اطراد نمو الحركات الاجتماعية والنزعات الاشتراكية في عصرنا الحاضر وصيغتها الإتجاه الحضاري بصيغتها.

ولن نخرج من معترك هذه النظريات الفلسفية الصاخبة بشير نتيجة واحدة، هي أن هذا النزاع الجوهري سيظل قائماً بين أولئك الذين يرون أن القانون فرع أصيل من عالم الأخلاق والقيم، وبين من ينظرون فيه باعتباره وسيلة أولية لتأكيد حق القوة ومناصرة جانب الأقوى والأفضل في طلم الأرضي.

صالح الدين الشريف

(البحث ٤٤)

(١) راجع: Duguit, Traité de Droit Constitutionnel, i. p. 16.

(٢) راجع: Crabbe, The Modern Idea of the State: Eng. trans. p. 110.